أصحابه فالوجه أن روايته صحيحة والاطلاق مراد والتقييد في بعض الروايات لا يدل على نفيه بل لعله كان للتغليظ في النهي وا تعالى أعلم قوله .

571 - إذا طلع حاجب الشمس أي طرفها الذي يطلع أولا والمراد ثانيا هو الطرف الذي يغيب آخرا وا تعالى أعلم قوله ما يكون الخ أي قربا يليق به تعالى